

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٢٢٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩/١١/٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا من وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي
١	داليا محمد إبراهيم رشدان	٥٢٥٦٧	حر	٢٧٦٠٩٢٣٠١٠٠٤٦٩
٢	محمود ابراهيم محمد ابراهيم اسماعيل عبده	٥٢٥٦٨	حر	٢٩٧٠٧١٣١٩٠٠٢٥٨
٣	ماجى مصطفى السيد حسن طنطاوى	٥٢٥٦٩	حر	٢٧١٠٨٠٨٠١٠٣٠٢٣
٤	عبير عادل عبد الهادى ابراهيم	٥٢٥٧٠	حر	٢٧٩٠٩١٨٠١٠١٧٤٨
٥	ايه ابراهيم عبد المنعم حسين	٥٢٥٧١	حر	٢٩١٠٤٢٣٠١٠٠٣٦٤
٦	حماد محمد عويس عبد الرحمن	٥٢٥٧٢	حر	٢٩٣١٠١٩٢٣٠٠٩٥٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح